SIMSIM
PARTICIPATION
CITOYENNE

نوابك
nouabook.ma

تتبع تنفيذ الالتزامات التشريعية لأحزاب الأغلبية الحكومية

شتنبر 2023

تتبع تنفيذ الالتزامات التشريعية لأحزاب الأغلبية الحكومية

المحتوى

مقدمة

المحور الأول: الالتزامات التشريعية الواردة في البرامج الانتخابية لأحزاب التحالف الحكومي

المحور الثاني: الالتزامات التشريعية في البرنامج الحكومي

المحور الثالث: تتبع تنفيذ الالتزامات التشريعية

خلاصات واستنتاجات

مقدمة عامة

بتاريخ 8 شتنبر 2021، تم تنظيم الانتخابات التشريعية والجماعية والجهوية، وقد بلغ عدد المسجلين في اللوائح الانتخابية ما مجموعه: 17.509.127، فيما كشفت النتائج النهائية عن تصدّر أحزاب التجمع الوطني للأحرار، وحزب الأصالة والمعاصرة، وحزب الاستقلال، المراكز الثلاثة الأولى[1].

وبتاريخ 11 أكتوبر 2021 تقدّم رئيس الحكومة المعين بعرضٍ للخطوط العامة للبرنامج الحكومي[2]، الذي تم التصويت عليه بالإيجاب من طرف 213 عضوا بمجلس النواب، فيما عارضه 64 عضوا بالمجلس نفسه، وامتنع عضو واحد عن التصويت.

ومعلومٌ أن البرنامج الحكومي يُعتبر الوثيقة المرجعية الأساس في تتبع العمل الحكومي، بحيث يسمح برصد وتتبع مدى إعمال التعهدات الملتزم بها، أخذا بعين الاعتبار تقاطعها مع الالتزامات المصرح بها في البرامج الانتخابية لأحزاب التحالف الحكومي.

يهدف هذا التقرير إلى تتبع تنفيذ الالتزامات التشريعية التي تقدّمت بها أحزاب التحالف الحكومي: حزب التجمع الوطني للأحرار، وحزب الأصالة والمعاصرة، وحزب الاستقلال، ثم رصد تقاطعها مع الالتزامات الواردة في البرنامج الحكومي، إلى حدود نهاية الدورة التشريعية الثانية من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية الحادية عشرة (يوليوز 2023).

---

[1]- أنظر في هذا الصدد بلاغ حول النتائج العامة للانتخابات التشريعية والجماعية والجهوية:
http://www.elections.ma/communiques/docs/Comm_elec_gen_09092021.pdf

[2]- أنظر نص التصريح الحكومي: https://www.cg.gov.ma/ar/node/10444

الإطار الدستوري للعمل الحكومي

يتأطر العمل الحكومي بالعديد من المقتضيات الدستورية ذات الصلة، حيث إن جزءا منها وارد في باب الأحكام العامة، حيث نجد الفصل الثاني من الدستور ينصّ على أن السيادة للأمة، تمارسها مباشرة بالاستفتاء، وبصفة غير مباشرة بواسطة ممثليها، وأن الأمة تختار ممثليها في المؤسسات المنتخبة بالاقتراع الحر والنزيه والمنتظم.

كما أن الانتخابات تتصل مباشرة بالعمل الحزبي، من منطلق أن جزءا من مكونات الحكومة تفرزه العملية الانتخابية، وفي هذا الصدد نصت أحكام الفصل السابع من الدستور على أن الأحزاب السياسية تعمل على تأطير المواطنات والمواطنين، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية، وفي نطاق المؤسسات الدستورية.

أما الأحكام الدستورية المرتبطة بالبرنامج الحكومي، فقد وردت في الفصل 88 من الدستور، الذي نص على أنه بعد تعيين الملك لأعضاء الحكومة، يتقدم رئيس الحكومة أمام مجلسي البرلمان مجتمعين، ويعرض البرنامج الذي يعتزم تطبيقه، ويجب أن يتضمن هذا البرنامج الخطوط الرئيسية للعمل الذي تنوي الحكومة القيام به في مختلف مجالات النشاط الوطني، وبالأخص في ميادين السياسة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية والخارجية، ويكون البرنامج المقدم موضوع مناقشة أمام كلا المجلسين، ويعقبها تصويت في مجلس النواب.

ومعلوم أن الحكومة تكون منصبة بعد حصولها على ثقة مجلس النواب، المعبر عنها بتصويت الأغلبية المطلقة لأعضائه، لصالح برنامج الحكومة.

منهجية إعداد التقرير

يعتمد هذا التقرير على البرامج الانتخابية لأحزاب التحالف الحكومي الثلاثة: حزب التجمع الوطني للأحرار، وحزب الأصالة والمعاصرة، وحزب الاستقلال، وذلك من خلال جرد التزاماتها الانتخابية ذات الطبيعة التشريعية، ثم جرد الالتزامات التشريعية الواردة في البرنامج الحكومي، والوقوف عند الالتزامات التي تم تنفيذها إلى حدود متم شهر يوليوز 2023، وذلك من خلال تحليل الحصيلة التشريعية.

المحور الأول: الالتزامات التشريعية الواردة في البرامج الانتخابية لأحزاب التحالف الحكومي

تضمنت البرامج الانتخابية لأحزاب التحالف الحكومي، ولاسيما حزب الأصالة والمعاصرة وحزب الاستقلال، العديد من الالتزامات ذات الطابع التشريعي، في حين لم ترد في البرنامج الانتخابي لحزب التجمع الوطني للأحرار التزامات تشريعية واضحة.

أولا: الالتزامات التشريعية لحزب الأصالة والمعاصرة

يبين الجدول (1)، الالتزامات التشريعية لحزب الأصالة والمعاصرة كما وردت في برنامجه الانتخابي.

الجدول (1): الالتزامات التشريعية لحزب الأصالة والمعاصرة في برنامجه الانتخابي

صيغة الالتزام	المجال/ القطاع	التدبير السياسي للقطاع
إعادة توجيه مهام الوكالات الحضرية، وإسناد مهمة تحفيز وثائق التعمير إليها، إضافةً إلى مهام تنشيط «المناطق الحضرية الجديدة» المبرمجة ومشاريع التحديث الحضري، والمشاركة في رؤية التنمية الحضرية.	إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	حزب الأصالة والمعاصرة
تعزيز الترسانة القانونية والوسائل المالية المخصصة للمحافظة على التراث المعماري الوطني من أجل توفير عرض	إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	حزب الأصالة والمعاصرة

سكني جديد يكفل الإدماج والكرامة للمواطنين.		
القيام بإصلاح القانون 66.12 الصادر بتاريخ 25 غشت 2016 المتعلق بمراقبة وزجر المخالفات في مجال التعمير والبناء، في اتجاه تعزيز الطابع الردعي للعقوبات المالية والسالبة للحرية.	إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	حزب الأصالة والمعاصرة
من أجل مكافحة الغش، وضع معايير موضوعية للتفعيل المنهجي للعقوبات المنصوص عليها في القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية.	الاقتصاد والمالية	حزب التجمع الوطني للأحرار
مراجعة نصوص الهيئات الرقابية وقواعد عملها وتفويض الصلاحيات، ما يسمح بمكافحة فعالة للمنافسة غير النزيهة والتواطؤ وتضارب المصالح.	الاقتصاد والمالية	حزب التجمع الوطني للأحرار
وضع الإطار المرجعي لتأطير السياسات العمومية من أجل المزيد من التناغم والالتقائية.	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية	حزب التجمع الوطني للأحرار
إحداث وكالة جديدة، تابعة لرئاسة الحكومة، مكلفة بالتخطيط الاستراتيجي	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة	حزب التجمع الوطني للأحرار

وتقييم السياسات العمومية والمشاريع الكبرى للاستثمارات العمومية.	بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية	
مراجعة نظام الوظيفة العمومية من أجل مكافأة الكفاءة وتشجيع الابتكار وثقافة النتائج.	الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة	حزب الأصالة والمعاصرة
مراجعة الإطار المرجعي لميزانية الدولة من أجل شفافية أكبر للحسابات العمومية.	الوزارة المنتدبة لدى وزيرة المالية المكلفة بالاستثمار	بدون انتماء حزبي
تبني إطار قانوني جديد بالنسبة لمخططات التهيئة وحماية المدن العتيقة.	إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	حزب الأصالة والمعاصرة
تحفيز الاستثمار الخاص عبر توفير الوعاء العقاري والمحلات الصناعية بأسعار تنافسية، ووضع آليات تمويل ملائمة لكل نوع من أنواع النشاط الصناعي، وسن تدابير جبائية تحفيزية، وتوفير حماية جمركية مناسبة، وموارد بشرية ذات جودة، لفائدة المستثمرين الخواص الوطنيين والدوليين.	الصناعة والتجارة	حزب الاستقلال
خلق وكالة للتنمية الصناعية ومواكبة القطاع الخاص.	الصناعة والتجارة	حزب الاستقلال

لمحاربة الاحتيال الضريبي، لا بد من تفعيل المقتضيات الزجرية المنصوص عليها في المدونة العامة الضرائب، ورفع العقوبة السجينة إلى خمس سنوات في حالة العود ووفقا لخطورة الاحتيال.	الاقتصاد والمالية	بدون انتماء حزبي

ثانيا: الالتزامات التشريعية لحزب الاستقلال

يبين الجدول (2)، الالتزامات التشريعية لحزب الاستقلال كما وردت في برنامجه الانتخابي.

الجدول (2): الالتزامات التشريعية لحزب الاستقلال في برنامجه الانتخابي

صيغة الالتزام	المجال/ القطاع	التدبير السياسي للقطاع
سن الخريطة الصحية الوطنية بموجب قانون، تشمل القطاعين العام والخاص على حد سواء، وتمكن من ضمان عدالة مجالية صحية.	الصحة والحماية الاجتماعية	بدون انتماء حزبي
تقوية اليقظة الصحية من خلال إحداث مجلس أعلى لليقظة والأمن الصحي، ولجنة علمية استشارية دائمة، مع اعتماد مخطط	الصحة والحماية الاجتماعية	بدون انتماء حزبي

وطني استعجالي للصحة ومواجهة الكوارث الصحية		
إخراج النصوص القانونية والتنظيمية لتطبيق تعميم الحماية الاجتماعية، وإعادة هندسة المنظومة المؤسساتية العمومية للعمل الاجتماعي لتفعيل هذا الورش الهام.	الاقتصاد والمالية	حزب التجمع الوطني للأحرار
اعتماد إصلاح شمولي لأنظمة التقاعد قصد تجميعه في قطبين: قطب عمومي وقطب خاص، في أفق توحيدهما على المدى البعيد.	الاقتصاد والمالية	حزب التجمع الوطني للأحرار
العمل على تقديم مقترح قانون ضد العنف الزوجي.	العدل	حزب الأصالة والمعاصرة
العمل على مراجعة القانون التنظيمي للتعيين في المناصب العليا في الوظيفة العمومية من خلال اعتماد آلية واضحة للتمييز الإيجابي لصالح النساء.	الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة	حزب الأصالة والمعاصرة
تفعيل قانون المناصفة ومناهضة التمييز ضد النساء.	التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة	حزب الاستقلال
سن مقتضيات قانونية خاصة بالعقوبات البديلة لبعض الجنح، لا سيما للقاصرين وللشباب	العدل	حزب الأصالة والمعاصرة

توفير إطار قانوني للتداريب المهنية وتزويد الشباب بمنصة تضمن تكافؤ الفرص وتجمع عروض التدريب في القطاعين العام والخاص.	الشباب والثقافة والتواصل	حزب الأصالة والمعاصرة
إحداث مجالس استشارية للخبراء والكفاءات من المسنين لمواكبة المؤسسات الوطنية والهيئات العمومية والجماعات الترابية من أجل الاستفادة من كفاءات وتجارب الجيل الثالث.	التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة	حزب الاستقلال
الإسراع بإخراج السجل الاجتماعي الموحد والسجل الوطني للسكان إلى حيز التنفيذ وضمان نجاعة ورش الحماية الاجتماعية واستدامة موارده وتوجيهه إلى الفئات المحتاجة، وتوحيد ميزانية برامج الدعم الاجتماعي، لتعزيز الرؤية والشفافية المالية وتسهيل التتبع والتقييم وضمان استدامة البرامج	الاقتصاد والمالية	حزب التجمع الوطني للأحرار
إحداث نظام خاص بالوظيفة العمومية الصحية يضمن رد الاعتبار وتأهيل وتحفيز المهن الصحية من أطباء وممرضين وإداريين وغيرهم.	الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة	حزب الأصالة والمعاصرة
إخراج الميثاق الوطني للصحة للوجود لتحديد مبادئ، التزامات وتدخلات كل	الصحة والحماية الاجتماعية	بدون انتماء حزبي

الفاعلين، والقطاعات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية والمهنيين العاملين في المجال الصحي		
مراجعة القوانين المتعلقة بالحريات العامة، وخاصة قانون التجمعات وقانون الجمعيات، بهدف ضمان وصيانة الحريات والحقوق الدستورية، وجعلها تتماشى مع روح الاختيار الديمقراطي الذي جاء به دستور 2011، وتعزيز وحماية المكتسبات التي تحققت في بلادنا مجال حقوق الإنسان ومواصلة الانخراط في المنظومة الدولية المعيارية لحقوق الإنسان.	العلاقات مع البرلمان	حزب التجمع الوطني للأحرار
تقوية الديمقراطية التشاركية والعمل على تبسيط الإجراءات والشكليات المتعلقة بتقديم العرائض وملتمسات التشريع من طرف المواطنين والفاعلين، وضمان التكامل مع آليات الديمقراطية التمثيلية، وتنظيم وتوضيح العلاقات بين مؤسسات الحكامة والمؤسسات الدستورية الأخرى.	العلاقات مع البرلمان	حزب التجمع الوطني للأحرار
إحداث المجالس الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الجهوية لتقوية الديمقراطية	العلاقات مع البرلمان	حزب التجمع الوطني للأحرار

التشاركية، وإشراك المجتمع المدني المنظم في المسار التنموي الجهوي.		
تقوية الاستقرار القانوني الذي يعطي المنظورية ويؤمن العلاقات والتعاملات على المدى الطويل، وذلك من خلال العمل بالقوانين الإطار.	الأمانة العامة للحكومة	بدون انتماء حزبي
بناء النصوص القانونية والتنظيمية على أساس الثقة المسبقة في المواطن وليس على أساس سوء النية.	الأمانة العامة للحكومة	بدون انتماء حزبي
إعداد القوانين مرفقة بنصوصها التطبيقية حتى يمكن تطبيقها مباشرة عند نشرها في الجريدة الرسمية.	الأمانة العامة للحكومة	بدون انتماء حزبي
وضع مساطر وآجال خاصة ببعض القوانين الاستعجالية لمواجهة ظروف طارئة لا تنتظر التأخير.	الأمانة العامة للحكومة	بدون انتماء حزبي
الإصلاح الهيكلي للقوانين المتعلقة بالأراضي الفلاحية لتكييفها مع الإشكاليات الراهنة.	الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	حزب الأصالة والمعاصرة

المحور الثاني: الالتزامات التشريعية في البرنامج الحكومي

تضمن البرنامج الحكومي العديد من الالتزامات ذات الطابع التشريعي، وهي التي يبينها الجدول التالي:

الجدول (3): الالتزامات التشريعية الواردة في البرنامج الحكومي

القطاع	الالتزام الوارد في البرنامج الحكومي	التدبير السياسي
الاقتصاد والمالية	العمل على تقوية قدرات مؤسسات الضبط والتقنين لكي تضطلع بالمهام المنوطة بها كاملة في توطيد قواعد النزاهة والشفافية والمنافسة الشريفة والمساواة أمام القانون ومحاربة الفساد.	حزب التجمع الوطني للأحرار
	إحداث الوكالة الوطنية للتدبير الاستراتيجي لمساهمات الدولة وتتبع نجاعة أداء المؤسسات والمقاولات العمومية.	
	إخراج القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية إلى حيز الوجود، والذي يروم تحقيق الحماية الاجتماعية	
	فتح ورش إصلاح المندوبية السامية للتخطيط، لجعلها آلية لمساعدة على	

	التنسيق الاستراتيجي لسياسات التنمية ولمواكبة تنفيذ النموذج التنموي.	
الاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية	تبسيط إجراءات إحداث المقاولة وتعزيز قدراتها الإدارية، مع تعزيز دور المراكز الجهوية للاستثمار من أجل تيسير الولوج إلى البرامج المواكبة في جميع الجهات، وتكييفها مع حاجيات المقاولات محليا.	
	مقاولات تنافسية ومبتكرة: تعزيز تمويل البحث والابتكار بسن تحفيزات ضريبية على الاستثمار في البحث وبصفة عامة، من خلال إحداث إطار تنظيمي وضريبي يدعم المقاولات الناشئة ومواصلة مشروع "مقاولة ناشئة مبتكرة" الذي يمنح إمكانية التعامل بالعملة الصعبة في حدود 500.000 درهم سنويا.	
	تفعيل رافعة صندوق محمد السادس للاستثمار عبر تسهيل قوانين وإجراءات تفويت المقاولات وتشجيع المستثمرين على إنقاذها.	

العدل	استكمال ورش العدالة، من خلال استكمال تعديل قانون المسطرة المدنية، وقانون المسطرة الجنائية، وكذا القانون الجنائي.	حزب الأصالة والمعاصرة
العلاقات مع البرلمان	تكريس آليات الحوار والتشاور المعززة للمشاركة المواطنة والبناء التشاركي للمخططات على الصعيد الترابي.	حزب التجمع الوطني للأحرار
الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج	المواكبة القانونية لتبسيط المساطر ودراسة ومعالجة شكايات مغاربة العالم.	بدون انتماء حزبي
التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار	التطبيق الفعلي للمادة 7 من القانون 01.00 التي تخول للجامعات تطوير حاضنات مقاولات مبتكرة.	حزب الأصالة والمعاصرة
الاقتصاد الاجتماعي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات	سياسة تشغيل متكاملة ومتجددة: عبر تحديث الإطار القانوني، وإنتاج البيانات الموثوقة عن السوق وتقييم سياسات وبرامج التشغيل.	
	إعادة النظر في مدونة الشغل، من أجل تجديدها في إطار تشاركي يجعل كل الأطراف المعنية تنخرط في هذا الورش.	

	إصدار القانون التنظيمي للإضراب، وتعزيز مراقبة احترام الحقوق الأساسية في مكان العمل، ووضع إطار قانوني لهيكلة العلاقة بين المتدربين والمقاولة.	
الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة	تفعيل الحق في الحصول على المعلومة: عبر تشجيع إنتاج المعطيات الإحصائية الاقتصادية منها والاجتماعية بأعلى جودة، وضمان الولوج الحر للمعطيات.	
السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	إحداث صندوق قطاعي من أجل دعم السياحة.	حزب التجمع الوطني للأحرار

ملاحظات واستنتاجات

- تضمن البرنامج الحكومي التزاما بالعمل على تقوية قدرات مؤسسات الضبط والتقنين لكي تضطلع بالمهام المنوطة بها كاملة في توطيد قواعد النزاهة والشفافية والمنافسة الشريفة والمساواة أمام القانون ومحاربة الفساد، وقد عملت الحكومة على إعداد مشروع قانون رقم 40.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، ثم مشروع قانون رقم 41.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، حيث صوت عليهما البرلمان ودخلا حيز التنفيذ، خصوصا بعد النقاش العمومي الذي أثير بشأن تقوية صلاحيات مجلس المنافسة.
- تضمن البرنامج الحكومي تعهدا تشريعيا باستكمال ورش العدالة، وذلك من خلال تعديل قانون المسطرة المدنية، وقانون المسطرة الجنائية، وكذا القانون الجنائي؛ وإذا كان قانون المسطرة الجنائية والقانون الجنائي لم يَصدرا بعدُ، فإن مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 24 غشت 2023[3]، قد تداول وصادق على مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية. بالإضافة إلى ذلك صدرت مجموعة من النصوص التشريعية، منها ما يندرج في إطار القراءة الثانية، كما هو الحال مع القانون رقم 38.15 يتعلق بالتنظيم القضائي، والقانون رقم 95.17 يتعلق بالتحكيم والوساطة الاتفاقية، في حين صدر القانون التنظيمي رقم 13.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والقانون التنظيمي رقم 14.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، والقانون رقم

[3]- يتجاوز هذا التاريخ المدة الزمنية المرجعية في التقرير، إلا أن ذلك لا يمنع من الإشارة إلى بعض النصوص التشريعية التي أعلن عنها بعد متم شهر يوليوز 2023.

37.22 يتعلق بالمعهد العالي للقضاء، وكلها نصوص تندرج في إطار استكمال ورش العدالة.

- ورد في البرنامج الحكومي التزامٌ صريحٌ بتكريس آليات الحوار والتشاور المعززة للمشاركة المواطنة والبناء التشاركي للمخططات على الصعيد الترابي. ومعلوم أن خطة العمل الوطنية للحكومة المنفتحة برسم الفترة 2021 -2023، حملت الالتزام رقم (19)، القاضي بـ"تعزيز المشاركة المواطنة عبر وضع إطار قانوني للتشاور العمومي والتطوع التعاقدي"[4]، وقد حددت الوثيقة المذكورة الفترة ما بين أبريل وشتنبر من سنة 2022 قصد إعداد وإحالة النسخة النهائية لمشروع قانون التشاور العمومي على مسطرة المصادقة بالمجلس الحكومي، والفترة ما بين شتنبر وأكتوبر من السنة نفسها (2022) من أجل إحالة مشروع قانون التشاور العمومي على المسطرة التشريعية[5]؛ غير أن القانون المنظم للتشاور العمومي لم يصدر إلى حدود متم شهر شتنبر 2023.
- تضمن البرنامج الحكومي التزامات صريحة بإصدار القانون التنظيمي للإضراب، غير أن هذا النص المحدد بموجب الفقرة الثانية من الفصل 29 من الدستور: "حق الإضراب مضمون، ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسته"، لم يصدر رغم إحالة مشروع قانون رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب، على مجلس النواب منذ 6 أكتوبر 2016.

[4]- المملكة المغربية، الحكومة المنفتحة بالمغرب، خطة العمل الوطنية للحكومة المنفتحة 2021-2023، ص 84، الرابط: https://www.gouvernement-ouvert.ma

[5]- المصدر نفسه، ص 87.

المحور الثالث: تتبع تنفيذ الالتزامات التشريعية

يتضمن الجدول (4) الحصيلة التشريعية منذ مستهل الولاية التشريعية الحادية عشرة، إلى حدود متم شهر يوليوز 2023.

الجدول (4): الحصيلة التشريعية إلى حدود يوليوز 2023

المجال	النص التشريعي
العدل وحقوق الإنسان	قانون رقم 44.22 يقضي بتتميم وتغيير القانون رقم 45.00 المتعلق بالخبراء القضائيين
	قانون رقم 37.22 يتعلق بالمعهد العالي للقضاء
	قانون رقم 38.15 يتعلق بالتنظيم القضائي
	قانون رقم 95.17 يتعلق بالتحكيم والوساطة الاتفاقية
	قانون تنظيمي رقم 13.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية
	قانون تنظيمي رقم 14.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة
	قانون تنظيمي رقم 86.15 يتعلق بتحديد شروط وإجراءات الدفع بعدم دستورية قانون
	قانون بتتميم المادة 11 من الظهير الشريف رقم 1.58.250 بسن قانون الجنسية المغربية
المجال الصحي	قانون- إطار رقم 06.22 يتعلق بالمنظومة الصحية الوطنية

	قانون رقم 27.22 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية
	قانون رقم 08.22 بإحداث المجموعات الصحية الترابية
	قانون رقم 10.22 يتعلق بإحداث الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية
	قانون رقم 23.23 تحدث بموجبه مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة
	قانون رقم 11.22 يتعلق بإحداث الوكالة المغربية للدم ومشتقاته
	قانون رقم 09.22 يتعلق بالوظيفة الصحية
	قانون رقم 43.21 يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.228 الصادر في 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) المنشأة بموجبه مؤسسة الشيخ زايد ابن سلطان
	قانون رقم 44.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 12.07 المنشأة بموجبه مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد
الثقافة والصحافة	قانون رقم 66.19 بتغيير وتتميم القانون رقم 2.00 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة
	قانون رقم 25.19 يتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة
	قانون رقم 53.22 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.22.770 الصادر في 9 ربيع الأول 1444 (6 أكتوبر 2022) بسن أحكام خاصة بالمجلس الوطني للصحافة

	قانون رقم 15.23 بإحداث لجنة مؤقتة لتسيير شؤون قطاع الصحافة والنشر
	قانون رقم 01.23 بتغيير وتتميم الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.364 الصادر في 19 من ربيع الآخر 1414 (6 أكتوبر 1993) بإنشاء أكاديمية الحسن الثاني للعلوم والتقنيات.
المجال الفلاحي	قانون يرمي إلى إضافة المادة 137 مكررة بالقانون رقم 36.15 المتعلق بالماء
	قانون رقم 84.21 يتعلق بتربية الأحياء المائية البحرية
	قانون رقم 85.21 بتغيير وتتميم القانون رقم 52.09 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية لتنمية تربية الأحياء البحرية
	قانون رقم 81.21 بتغيير وتتميم القانون رقم 40.80 المتعلق بإحداث المعهد الوطني للبحث الزراعي
	قانون رقم 80.21 بإحداث السجل الوطني الفلاحي
المجال المالي	قانون المالية رقم 50.22 للسنة المالية 2023
	قانون المالية رقم 76.21 للسنة المالية 2022
	قانون التصفية رقم 20.22 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2020
	قانون التصفية رقم 23.21 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2019
	قانون رقم 58.22 بتغيير وتتميم القانون رقم 41.05 المتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للرأسمال

	قانون رقم 39.22 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.57.187 الصادر في 24 من جمادى الآخرة 1383 (12 نونبر 1963) بسن نظام أساسي للتعاون المتبادل
	قانون رقم 54.22 يقضي بتتميم وتغيير القانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى
	قانون رقم 40.22 يتعلق بتحديد عدد المتصرفين المستقلين وشروط ومسطرة تعيينهم في الأجهزة التداولية للمقاولات العمومية
	قانون رقم 96.21 بتغيير وتتميم القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة وسن أحكام انتقالية خاصة بتحويل الأسهم لحاملها إلى أسهم اسمية
	قانون رقم 94.21 يتعلق بسندات القرض المؤمنة
	قانون رقم 16.23 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.23.102 الصادر في 16 من شعبان 1444 (9 مارس 2023) المتعلق بحل وكالة حساب تحدي الألفية - المغرب (MCA-Morocco) وتصفيتها
المجال الطاقي	قانون رقم 40.19 بتغيير وتتميم القانون رقم 13.09 المتعلق بالطاقات المتجددة والقانون رقم 48.15 المتعلق بضبط قطاع الكهرباء وإحداث الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء
	قانون رقم 82.21 يتعلق بالإنتاج الذاتي للطاقة الكهربائية
المجال الإداري	قانون رقم 30.22 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية

	قانون تنظيمي رقم 48.22 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور
	قانون يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة مشتركة للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان الإدارات العمومية
	قانون يقضي بإلغاء وتصفية نظام معاشات أعضاء مجلس المستشارين
	قانون تنظيمي رقم 51.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور
الصناعة والاستثمار	قانون – إطار رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار
	قانون رقم 102.21 يتعلق بالمناطق الصناعية
	قانون رقم 40.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
	قانون رقم 41.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة
التجارة والسياحة	قانون رقم 69.21 بتغيير القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة وبسن أحكام انتقالية خاصة بآجال الأداء
	قانون رقم 19.22 بتغيير القانون رقم 05.12 المتعلق بتنظيم مهنة المرشد السياحي

مجالات متفرقة	قانون رقم 60.22 يتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور
	قانون رقم 26.21 يقضي بتتميم القانون رقم 36.09 المتعلق بحظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدميرها
	قانون رقم 86.21 يتعلق بالأسلحة النارية وأجزائها وعناصرها وتوابعها وذخيرتها
	قانون رقم 18.18 بتنظيم عمليات جمع التبرعات من العموم وتوزيع المساعدات لأغراض خيرية
	قانون رقم 83.21 يتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات

ملاحظات واستنتاجات

من خلال تحليل الحصيلة التشريعية إلى حدود اختتام الدورة التشريعية في يوليوز 2023، في تقاطعها مع الالتزامات التشريعية الواردة في البرنامج الحكومي، يتضح ما يلي:

- يتأطر تنزيل الالتزامات الحكومية، سواء المتعلق منها بالسياسات العمومية، أو القطاعات الحكومية، أو التدابير التشريعية والتنظيمية، بالجانب المالي، من منطلق أن السياسات العمومية هي مجموع التدابير والإجراءات المتخذة على أساس أن تُرصدَ لها اعتمادات مالية، ولهذا الغرض فإن التعهدات الحكومية الحالية مؤطرة بقانونين للمالية: قانون المالية رقم 50.22 للسنة المالية 2023، وقانون المالية رقم 76.21 للسنة المالية 2022.
- توجهت الحكومة نحو تنزيل التزاماتها المتعلقة بتأهيل القطاع الصحي، حيث تم رفع ميزانية القطاع إلى 23 مليار و551 مليون درهم، بزيادة قدرها ثلاثة ملايير و741 مليون درهم، وهو الأمر الذي تطلب إصدار قانون – إطار رقم 06.22 يتعلق بالمنظومة الصحية الوطنية، من منطلق أن قوانين – الإطار وفق التعريف الوارد في الفقرة الأخيرة من الفصل 71 من الدستور، كونها تضع إطارا للأهداف الأساسية لنشاط الدولة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية، ولذلك صدرت بموجب القانون – الإطار المذكور، مجموعة من القوانين، وهي:
- قانون رقم 08.22 بإحداث المجموعات الصحية الترابية
- قانون رقم 09.22 يتعلق بالوظيفة الصحية
- قانون رقم 10.22 يتعلق بإحداث الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية

- قانون رقم 11.22 يتعلق بإحداث الوكالة المغربية للدم ومشتقاته
- قانون رقم 27.22 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية.
- إلى جانب المجال الصحي، شكل مجال الاستثمار أحد الميادين الأساسية التي راهنت عليها الحكومة لتنفيذ التزاماتها الواردة في هذا الباب، لذلك تم إصدار القانون - إطار رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار، ثم إصدار قانون رقم 102.21 يتعلق بالمناطق الصناعية، من منطلق العلاقة الوطيدة بين الاستثمار والمجال الصناعي.
- إذا كان المجال الصحي ومجال الاستثمار، قد صدرا بشأنهما قانونا – إطار، تضمنا المحاور الكبرى لإصلاح هذين القطاعين، فإن الحكومة ارتأت تنزيل تصورها لإصلاح مجال التعليم، من خلال إعادة النظر في مرسومين اثنين: المرسوم الأول يتعلق بأستاذة التعليم العالي: مرسوم رقم 2.23.545 صادر في 15 من محرم 1445 (2 أغسطس 2023) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي[6]. أما الثاني بمرسوم رقم 2.23.819 بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي قطاع التربية الوطنية[7].
- إلى جانب القوانين التنظيمية والقوانين – الإطار، وقوانين المالية السنوية، والقوانين ذات الصبغة العادية، فإن الحكومة عادة ما تلجأ، كلما دعت الضرورة إلى ذلك، إلى إصدار مراسيم بقوانين إذا كان الأمر يتطلب تدخلا تشريعيا مستعجلا، حيث نلاحظ أن الحكومة اتخذت مرسوم بقانون يقضي بسن أحكام خاصة بالمجلس الوطني

[6]- مرسوم رقم 2.23.545 صادر في 15 من محرم 1445 (2 أغسطس 2023) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي. الجريدة الرسمية عدد 7220 – 23 محرم 1445 (10 أغسطس 2023).

[7]- تداول بشأنه وصادق عليه مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 27 شتنبر 2023.

للصحافة تجنبا للفراغ الذي أحدثه عدم إجراء انتخابات جديدة للمجلس الوطني للصحافة، كما أن الحكومة عالجت هذا الموضوع بإصدار قانون رقم 15.23 بإحداث لجنة مؤقتة لتسيير شؤون قطاع الصحافة والنشر، من بين مهامها التحضير لانتخابات جديدة للمجلس الوطني للصحافة.

خلاصات واستنتاجات

- على امتداد التاريخ الانتخابي المغربي، يتم لأول مرة تنظيم ثلاثة انتخابات في وقت متزامن، يتعلق الأمر بالانتخابات التشريعية والجماعية والجهوية، وهو الأمر الذي يطرح تحديات عديدة على الناخب من أجل التمييز بين مستويات مختلفة يتقاطع فيها الالتزام الترابي بالالتزام الوطني على مستوى البرامج الانتخابية.
- أفرزت الانتخابات المجراة بتاريخ 8 شتنبر 2021 خريطة انتخابية مختلفة، تميزت بالتراجع الواضح لحزب العدالة والتنمية، الذي انتقل من المركز الأول خلال انتخابات 2011 و2016، إلى المركز الثامن برسم انتخابات 2021؛ كما تميزت التركيبة الحكومية بوجود ثلاث أحزاب سياسية، تصدرت المراكز الثلاث الأولى للنتائج العامة، في وقت كانت في الحكومات تعرف مشاركة عدد أكبر للأحزاب السياسية.
- تطرح البرامج الانتخابية في علاقتها بالتقاطعات الحاصلة على مستوى البرنامج الحكومي تحديات عديدة على مستوى إمكانية تضمين البرنامج الحكومي كل الالتزامات والتعهدات الانتخابية لأحزاب التحالف الحكومي، كما تطرح التقاطعات بين البرامج الانتخابية لأحزاب التحالف الحكومي، وبين البرنامج الحكومي، وبين توزيع القطاعات الحكومية تحديات عديدة على مستوى الوفاء بالالتزامات المعلنة.
- من خلال النظر في العديد من الالتزامات الواردة في البرامج الانتخابية لأحزاب التحالف الحكومي والبرنامج الحكومي، ثمة تحديات عديدة على مستوى النظر إليها بوصفها برامج سياسية، والنظر إليها بوصفها برامج سياساتية يفترض أن تتضمن التزامات صريحة وواضحة ومرقمة وقابلة للتنفيذ.

- تطرح السنتين الأوليين على مستوى تدبير الزمن الحكومي تحديات عديدة في الكلفة الزمنية من حيث إرساء البرامج والمخططات الجديدة، والتصورات المستجدة للفريق الحكومي الجديد، بحيث لا تظهر النتائج إلى بعد منتصف الولاية الحكومية.
- تكتسي الالتزامات ذات الطابع التشريعي أهمية بالغة في تتبع العمل الحكومي ورصد التزامات وتعهدات أحزاب التحالف الحكومي، من منطلق أن السياسات العمومية لابد لها من إطار تشريعي يؤطرها، إلا أن التشريع، وإن كان ينصرف معناه إلى النصوص القانونية، كما هو الحال مع القوانين التنظيمية والقوانين الإطار والقوانين العادية، غير أن الحكومة تلجأ إلى المراسيم لتفعيل التزاماتها وتعهداتها.
- من خلال تحليل الالتزامات الواردة في برامج أحزاب التحالف الحكومي، والتعهدات الواردة في البرنامج الحكومي، لا نجد وضوحا على مستوى طبيعة تنزيل التعهد، هل سيأخذ طابعا تشريعيا؟ أم صيغة تنظيمية؟ أم أن الحكومة تفضل تنزيل تعهداتها عن طريق قرارات وزارية؟ ومن خلال رصد وتتبع تفعيل التزامات الحكومة نجد مزجا بين هذه الصيغ، تبعا لاختلاف طبيعة التدبير أو الإجراء المتخذ.
- إذا كانت الالتزامات التي تعهدت بها أحزاب التحالف الحكومي قد أخذت طبيعة تشريعية أو تنظيمية، فإن جزءا كبيرا منها، إلى حدود يوليوز 2023، قد وجد مكانه في قوانين المالية السنوية، من منطلق أن مختلف التدابير يتعين أن تجد لها سندا في الميزانية العامة للدولة.

- اختارت الحكومة اعتماد صيغة قوانين – الإطار في وضع تصورها لإصلاح القطاع الصحي، وخلال أقل من سنتين تم وضع قانون – إطار للمجال الصحي وإصدار مختلف القوانين التي نص عليها القانون الإطار، فضلا عن رفع ميزانية قطاع الصحة.
- شرعت الحكومة في تنزيل تعهدها المتعلق باستكمال ورش إصلاح العدالة، من خلال إصدار جملة من النصوص التشريعية، في انتظار الشروع في مناقشة مشاريع القوانين المتعلقة بالمسطرة المدنية والمسطرة الجنائية والقانون الجنائي.

لائحة المصادر والمراجع

- دستور 2011
- البرنامج الانتخابي لحزب التجمع الوطني للأحرار
- البرنامج الانتخابي لحزب الاستقلال
- البرنامج الانتخابي لحزب الأصالة والمعاصرة
- البرنامج الحكومي 2021-2026

الفهرس

المحتوى.....3

مقدمة عامة.....4

الإطار الدستوري للعمل الحكومي.....5

منهجية إعداد التقرير.....7

المحور الأول: الالتزامات التشريعية الواردة في البرامج الانتخابية لأحزاب التحالف الحكومي.....8

المحور الثاني: الالتزامات التشريعية في البرنامج الحكومي.....16

ملاحظات واستنتاجات.....20

المحور الثالث: تتبع تنفيذ الالتزامات التشريعية.....22

ملاحظات واستنتاجات.....28

خلاصات واستنتاجات.....31

لائحة المصادر والمراجع.....34

الفهرس.....35

تم إنجاز هذه التقرير بمبادرة من جمعية سمسم-مشاركة مواطنة
وبدعم من المركز الوطني للديمقراطية

2023